



شركة جازان للتنمية والاستثمار
Jazan Development and Investment Co.

مستندات اجتماع الجمعية
Assembly Meeting Documents





البند رقم (1) Item number

الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة عن العام المالي
المنتهي في 2023-12-31 م، ومناقشته

Review and discuss the Board of Director's report on
the fiscal year that has ended on December 31, 2023





تقرير مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في 2023-12-31م
Board of Director's report for the fiscal year ending on 31-12-2023


To view and read the Board of Directors report for the fiscal year ending on 31-12-2023, please visit the following link:

للاطلاع وقراءة تقرير مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في 2023-12-31م، يرجى زيارة الرابط التالي:

بالإنجليزي



بالعربي





تقرير لجنة المراجعة
Report of the Audit Committee



تقرير لجنة المراجعة في شركة جازان للتنمية والاستثمار إلى الجمعية العامة عن العام المالي المنتهي في 2023/12/31م
Report of the Audit Committee Jazan Development and Investment Co. to the General Assembly For the fiscal year ending on 31/12/2023

Introduction:

The Audit Committee of Jazan Development and Investment Company operates in accordance with the requirements of Article (52) of the Corporate Governance Regulations issued by the Board of the Capital Market Authority and Article (7) of the Audit Committee's bylaws, which defined its tasks, specializations, Authorities, and responsibilities.

The internal control system plays a major role in the process of evaluation, follow-up, correcting performance, detecting deviations, identifying opportunities, and managing obstacles to achieve the goals of the company and verify the integrity and integrity of reports, financial statements and internal control systems.

Formation of the audit committee:

The current Audit Committee consists of (3) independent members specialized in financial and accounting affairs who were formed on May 15, 2022 as follows:

- 1) Mr. Turki Ahmed Alobilan**
(Chairman of the Committee - Independent Board Membe)
- 2) Mr. Abdulmajeed Sulaiman Mohammed Aldukhail**
(member of the committee - independent external member)
- 3) Mr. Abdulaziz Sulaiman Abdullah Aldukhail**
(Committee Member - Independent External Member)

During the year 2023 AD, the committee held (8) meetings where it carried out the following tasks and responsibilities:

- Studying the initial and annual financial statements of the company related to its financial performance before submitting to the Board of Directors, to ensure its integrity, fairness and transparency, and express its opinion.
- Providing a technical opinion upon the request of the Board of Directors on whether the report of the board and the financial statements of the company are fair, balanced and understandable, and include information that allows shareholders and investors to evaluate the financial position of the company, its performance, business model and strategy.
- Studying any important or unusual issues included in the financial reports.
- Carefully researching any issues raised by the company's financial director, whoever assumes his duties, or the auditor.

المقدمة:

تعمل لجنة المراجعة في شركة جازان للتنمية والاستثمار وفقاً لمتطلبات المادة (52) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية والمادة (7) من لائحة عمل لجنة المراجعة بالشركة والتي حددت مهامها واختصاصاتها وصلاحياتها ومسؤولياتها.

إن نظام الرقابة الداخلية يلعب دوراً رئيسياً في عملية التقييم والمتابعة وتصحيح الأداء والكشف عن الانحرافات وتحديد الفرص وإدارة العوائق من أجل تحقيق الأهداف للشركة والتحقق من سلامة ونزاهة التقارير والقوائم المالية وأنظمة الرقابة الداخلية فيها.

تشكيل لجنة المراجعة:

تتألف لجنة المراجعة الحالية من (3) أعضاء مستقلين مختصين في الشؤون المالية والمحاسبية تم تشكيلهم بتاريخ 15 مايو 2022م كما يلي:
1) الأستاذ / تركي بن أحمد العيبيلان
(رئيس اللجنة - عضو مجلس الإدارة مستقل)
2) الأستاذ / عبدالمجيد بن سليمان محمد الدخيل
(عضو اللجنة - عضو خارجي مستقل)
3) الأستاذ / عبدالعزيز بن سليمان عبدالله الدخيل
(عضو اللجنة - عضو خارجي مستقل)

خلال عام 2023م عقدت اللجنة (8) اجتماعات حيث تم قامت بالمهام والمسؤوليات التالية:

- دراسة القوائم المالية الأولية والسنوية للشركة المتعلقة بأدائها المالي قبل عرضها على مجلس الإدارة، لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها، وإبداء رأيها.
- إبداء الرأي الفني بناء على طلب مجلس الإدارة فيما إذا كان تقرير المجلس والقوائم المالية للشركة عادلة ومتوازنة ومفهومة وتتضمن المعلومات التي تتيح للمساهمين والمستثمرين تقييم المركز أو الوضع المالي للشركة وأدائها ونموذج عملها واستراتيجيتها.
- دراسة أية مسائل مهمة أو غير مألوفة تتضمنها التقارير المالية.
- البحث بدقة في أية مسائل يثيرها المدير المالي للشركة أو من يتولى مهامه أو مراجع الحسابات.

- Verifying the accounting estimates in the material issues mentioned in the financial reports.
 - Studying the accounting policies applied in the company and express opinion and recommendation to the Board of Directors in this regard.
 - Studying and reviewing the company's internal and financial control and risk management systems, and preparing a written report that includes its recommendations and opinion on the adequacy of these systems and the work they have performed within the scope of its competence, provided that the Board of Directors deposits sufficient copies of this report in the company's headquarters (twenty one) days before the date of the General Assembly to provide the shareholders a copy thereof. The report shall be read during the assembly.
 - Approval of internal audit plan Studying the internal audit reports and follow up the implementation of corrective measures for the notes contained therein.
 - Monitoring and supervising the performance and activities of the internal audit department in the company, to ensure its effectiveness in performing the work and tasks entrusted to it and to ensure its independence.
 - Recommending to the Board of Directors to appoint a director of an internal audit unit or department or the internal auditor and suggesting his remuneration.
 - Recommending to the Board of Directors to nominate and dismiss external auditors, determine their fees and evaluate their performance, after verifying their independence and reviewing the scope of their work and the terms of contracting with them.
 - Verifying the auditor's independence, objectivity and fairness, and the effectiveness of the audit work, taking into account the relevant rules and standards.
 - Reviewing the company's external audit plan and his work, verifying that he has not submitted technical or administrative works outside the scope of the audit work, and expressing its views on that.
 - Responding to the inquiries of the companies' auditor.
 - Studying the auditor's report and his notes on the financial statements and follow up on what has been taken in their regard.
 - Verifying the company's compliance with the relevant laws, regulations, policies and instructions.
 - Raising the issues, it deems necessary to take action in their regard to the Board of Directors, and make recommendations on the measures to be taken.
- التحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل الجوهرية الواردة في التقارير المالية.
 - دراسة السياسات المحاسبية المتبعة في الشركة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها.
 - دراسة ومراجعة نظم الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر في الشركة، وإعداد تقرير مكتوب يتضمن توصياتها ورأيها في مدى كفاية هذه النظم وما أدته من أعمال تدخل في نطاق اختصاصها، على أن يودع مجلس الإدارة نسخاً كافية من هذا التقرير في مركز الشركة الرئيس قبل موعد انعقاد الجمعية العامة بـ (واحد وعشرين) يوماً لتزويد من يرغب من المساهمين بنسخة منه. ويتلى التقرير في أثناء انعقاد الجمعية.
 - اعتماد خطة المراجعة الداخلية .
 - دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها.
 - الرقابة والإشراف على أداء وأنشطة إدارة المراجعة الداخلية في الشركة، لتأكد من فعاليتها في أداء الأعمال والمهام المناطة بها وضمان استقلاليتها .
 - التوصية لمجلس الإدارة بترشيح المراجع الخارجي وعزلهم وتحديد أتعابهم وتقييم أدائهم، بعد التحقق من استقلالهم ومراجعة نطاق عملهم وشروط التعاقد معهم.
 - التحقق من مدى فعالية أعمال المراجعة، مع الأخذ في الاعتبار القواعد والمعايير ذات الصلة.
 - مراجعة خطة المراجع الخارجي للشركة وأعماله، والتحقق من عدم تقديمه أعمالاً فنية أو إدارية تخرج عن نطاق أعمال المراجعة، وإبداء ملاحظاتها حيال ذلك.
 - الإجابة عن استفسارات المراجع الخارجي للشركات.
 - دراسة تقرير المراجع الخارجي وملاحظاته على القوائم المالية ومتابعة ما اتخذ بشأنها.
 - التحقق من التزام الشركة بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة.
 - رفع مآثره من مسائل ترى ضرورة اتخاذ إجراء بشأنها إلى مجلس الإدارة، وإبداء توصياتها بالإجراءات التي يتعين اتخاذها .

Results of Internal Audit, Evaluation of Internal Control Effectiveness and Audit Committee Opinion

The company follows an internal control framework based on the three defense lines. (Different business sectors, internal control departments, internal audit department), where the different business sectors, the company's first line of defense, align their activities in accordance with the company's rules and regulations, while the internal control departments, the second line of defense, assess, measure and control the different levels of risk at the operational and business levels and the extent to which they conform to the controls and procedures adopted to ensure that the company meets the statutory requirements .

The Audit Committee shall verify the adequacy of the company's internal control by monitoring and studying the reports issued by the Internal Auditor and External Auditor and ensuring their independence. The executive management is responsible for providing internal control procedures that reasonably assurance the effectiveness and efficiency of the company's operations and control procedures, including the credibility and integrity of financial reports, and compliance with the company's regulations, laws and policies. The company's internal audit department implements the annual audit plan approved by the Audit Committee to assess the applicable internal control status, focusing on the assess of the control environment, organizational structure, risks, policies and procedures and the Segregation of duties and the efficiency of information systems, through random sampling of activities planned for review with a view to verifying the effectiveness and efficiency of the internal control systems applied and obtaining reasonable assurance of the effectiveness and efficiency of internal control procedures during the year. The Audit Committee shall ensure that the External Auditor carries out his responsibilities to the company by following up the plans and carrying out the audit work in order to obtain a reasonable assurance of conviction that the international accounting standards (IFRS) adopted in Saudi Arabia have been applied. Based on the work of the Audit Committee during the year, a number of observations have been found and most of them have been addressed, the Committee maintains continuous liaison with the Executive Directorate to follow up on the implementation of the recommendations contained in the internal audit reports .

It is also not absolutely possible to emphasize the comprehensiveness of the verification and assessment, as the audit process is essentially based on random sampling of the audits, noting that the development processes are

نتائج المراجعة الداخلية وتقييم فاعلية الرقابة الداخلية ورأي لجنة المراجعة تنتهج الشركة إطار رقابة داخلي مبني على خطوط الدفاع الثلاثة (قطاعات الأعمال المختلفة، إدارات الرقابة الداخلية، إدارة المراجعة الداخلية)، حيث تقوم قطاعات الأعمال المختلفة وهي خط الدفاع الأول بالشركة بموائمة أنشطتها بما يتفق مع النظم واللوائح المعتمدة في الشركة، في حين تقوم إدارات الرقابة الداخلية وهي خط الدفاع الثاني بتقييم وقياس ومراقبة مستويات المخاطر المختلفة على صعيد العمليات والأعمال ومدى تماشيها مع الضوابط والإجراءات المعتمدة لضمان استيفاء الشركة المتطلبات النظامية، وتقوم إدارة المراجعة الداخلية بمهمة خط الدفاع الثالث والمعني بإجراء الفحص والمراجعات اللازمة للتحقق من التزام الشركة بسياسات أدلة العمل الإجرائية بناءً على أعمال المراجعة الداخلية المنفذة خال السنة للأقسام المختلفة في الشركة.

وتقوم لجنة المراجعة بالتأكد من مدى كفاية الرقابة الداخلية بالشركة وذلك من خال متابعة ودراسة التقارير الصادرة من المراجع الداخلي والمراجع الخارجي والتأكد من استقلاليتهما. حيث تقوم الإدارة التنفيذية للشركة بحكم مسؤوليتها في توفير إجراءات رقابة داخلية تضمن بشكل معقول فاعلية وكفاءة عمليات الشركة وإجراءات الرقابة المطبقة فيها، بما في ذلك مدى مصداقية التقارير المالية ونزاهتها، ومدى الالتزام بالأنظمة والقوانين والسياسات الخاصة بالشركة. وتقوم إدارة المراجعة الداخلية للشركة بتنفيذ خطة المراجعة السنوية المعتمدة من قبل لجنة المراجعة لتقييم وضع الرقابة الداخلية المطبقة مع التركيز على تقييم البيئة الرقابية والهيكل التنظيمي والمخاطر والسياسات والإجراءات وفصل المهام و كفاءة نظم المعلومات، وذلك من خال أخذ عينات عشوائية للأنشطة المخطط مراجعتها بهدف فحصها للتأكد من مدى فاعلية وكفاءة أنظمة الرقابة الداخلية المطبقة والحصول على تأكيدات معقولة عن فاعلية وكفاءة إجراءات الرقابة الداخلية خال العام. وتقوم لجنة المراجعة بالتأكد من قيام المراجع الخارجي بمسؤولياته تجاه الشركة وذلك من خال متابعة خطط وتنفيذ أعمال المراجعة للحصول على درجة معقولة من القناعة بأن معايير المحاسبة الدولية المعتمدة في السعودية قد تم تطبيقها .

وبناء على أعمال لجنة المراجعة خلال العام تبين وجود عدد من الملاحظات وتم معالجة معظمها ؛ واللجنة على تواصل مستمر مع الإدارة التنفيذية لمتابعة تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير المراجعة الداخلية .

ongoing to obtain the effectiveness and efficiency of the company's internal control.

Based on the work of the Audit Committee during the year, a number of observations have been found and most of them have been addressed, the Committee maintains continuous liaison with the Executive Directorate to follow up on the implementation of the recommendations contained in the internal audit reports.

It is also not absolutely possible to emphasize the comprehensiveness of the verification and assessment, as the audit process is essentially based on random sampling of the audits, noting that the development processes are ongoing to obtain the effectiveness and efficiency of the company's internal control.

وحيث أنه لا يمكن التأكيد بشكل مطلق على شمولية عمليات الفحص والتقييم حيث أن عملية المراجعة في جوهرها تستند إلى أخذ عينات عشوائية لمراجعتها مع الإشارة إلى أن عمليات التطوير مستمرة للحصول على فاعلية وكفاءة للنظام الرقابي للشركة.

والله الموفق،،،

رئيس لجنة المراجعة

تركي بن أحمد العبيلان

بتاريخ 2024/03/31م



البند رقم (2) Item number

التصويت على تقرير مراجع حسابات الشركة عن
العام المالي المنتهي في 31-12-2023م بعد
مناقشته

Voting on the auditor's report for the fiscal year
ending on December 31, 2023 after discussing it.



تقرير المراجع المستقل عن القوائم المالية الموحدة

إلى السادة/ مساهمي شركة جازان للتنمية والاستثمار (سابقاً: شركة جازان للطاقة والتنمية (جازادكو))

(٤/١)

شركة مساهمة سعودية
الرياض – المملكة العربية السعودية
التقرير عن مراجعة القوائم المالية الموحدة

الرأي

في رأينا، فإن القوائم المالية الموحدة المرفقة تعرض بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي الموحد لشركة جازان للتنمية والاستثمار (سابقاً: شركة جازان للطاقة والتنمية (جازادكو))، شركة مساهمة سعودية ("الشركة")، وشركاتها التابعة (يشار إليهم مجتمعين باسم "المجموعة") كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣، وأدائها المالي الموحد وتدفقاتها النقدية الموحدة للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للتقارير المالية المعتمدة في المملكة العربية السعودية، والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

لقد قمنا بمراجعة القوائم المالية الموحدة والتي تشمل ما يلي:

- قائمة المركز المالي الموحدة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣،
- قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر الموحدة للسنة المنتهية في ذلك التاريخ،
- قائمة التغيرات في حقوق الملكية الموحدة للسنة المنتهية في ذلك التاريخ،
- قائمة التدفقات النقدية الموحدة للسنة المنتهية في ذلك التاريخ،
- الإيضاحات حول القوائم المالية الموحدة والتي تتضمن السياسات المحاسبية الهامة، والمعلومات التفسيرية الأخرى.

أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير موضحة بالتفصيل في قسم "مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية الموحدة" الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن المجموعة وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية وذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية الموحدة، وقد وقينا أيضاً بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لهذه القواعد. وفي اعتقادنا فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها تُعد كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

الأمر الرئيسية للمراجعة

الأمر الرئيسية للمراجعة هي تلك الأمور التي كانت لها، بحسب حكمنا المهني، الأهمية البالغة عند مراجعتنا للقوائم المالية الموحدة للسنة الحالية. وقد تم تناول هذه الأمور في سياق مراجعتنا للقوائم المالية الموحدة ككل، وعند تكوين رأينا فيها، ونحن لا نقدم رأياً منفصلاً في هذه الأمور.

تقرير المراجع المستقل عن القوائم المالية الموحدة (تتمه)

إلى السادة/ مساهمي شركة جازان للتنمية والإستثمار (سابقاً: شركة جازان للطاقة والتنمية (جازادكو))

(٤/٢)

شركة مساهمة سعودية

الرياض – المملكة العربية السعودية

التقرير عن مراجعة القوائم المالية الموحدة

الأمر الرئيسي للمراجعة (تتمه)

الكيفية التي تعاملنا بها أثناء المراجعة مع الأمور الرئيسية للمراجعة	الأمر الرئيسي للمراجعة
<p>إشتملت إجراءات مراجعتنا على مايلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> قياس مدى ملائمة السياسات المحاسبية لعملية تحقق إيرادات المجموعة. فحص عمليات المبيعات ومردودات المبيعات التي تمت قبل وبعد العام لتقييم ما إذا كانت الإيرادات قد تم الاعتراف بها في الفترة الصحيحة. القيام بإجراءات فحص مستندي للتحقق من صحة الاعتراف بالإيرادات. تقييم مدى إكتمال وكفاية الإفصاحات المتعلقة بالإيرادات بالقوائم المالية الموحدة. 	<p>الإيرادات</p> <p>حققت المجموعة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ إيرادات قدرها ٨٤,٣ مليون ريال سعودي (٢٠٢٢: ٧٧,٩ مليون ريال سعودي).</p> <p>تقوم المجموعة بإثبات الإيرادات بشكل رئيسي عند تحول السيطرة على البضائع وقبولها من قبل العميل و ذلك وفقاً لمتطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي رقم ١٥.</p> <p>تم إعتبار تحقق الإيرادات كأمر رئيسي للمراجعة نظراً لكبر حجم المعاملات البيعية و العوامل المرتبطة بعملية تحقق الإيرادات ومخاطر قيام الإدارة بتجاوز الإجراءات الرقابية بهدف تحريف الإيرادات، إما عن طريق الاعتراف بمبيعات غير صحيحة أو تقييمات غير مناسبة لمردودات المبيعات.</p> <p>تم توضيح السياسة المحاسبية للإيرادات في الايضاح رقم ٤.</p>
<p>حصلنا على منهجية الشركة وتقرير احتساب التقييم للموجودات الحيوية ("التقرير")، وقمنا بتعيين خبير مراجعة وقمنا بتنفيذ إجراءات المراجعة التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> تقييم كفاءة ومؤهلات وموضوعية الخبير الذي تم تعيينه من قبل الإدارة لإجراء التقييم. حضور وملاحظة الجرد لفهم إجراءات الجرد وللتحقق من صحة الافتراضات الداخلية التي استخدمتها الإدارة لتقدير الكميات الإجمالية بناءً على الأوزان بالعينات المختارة. تم الحصول على تقرير التقييم والتحقق من صحة المدخلات الرئيسية والتي تتمثل في افتراضات الكتلة الحيوية ونسب البقاء ومتوسط سعر السوق. التحقق من صحة الافتراضات المستخدمة من قبل الإدارة وإشراك خبيرنا في ذلك. التحقق من دقة وملائمة الإحتسابات الواردة في التقرير. التأكد من كفاية الإفصاحات التي تتطلبها المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. 	<p>الموجودات الحيوية " الروبيان "</p> <p>كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣، تضمنت الموجودات الحيوية موجودات بيولوجية للروبيان بلغت قيمتها العادلة بمبلغ ٤٨,٢ مليون ريال سعودي (٣١ ديسمبر ٢٠٢٢: ٣٢,٤ مليون ريال سعودي)</p> <p>يتطلب معيار المحاسبة الدولي رقم ٤١ "الزراعة" قياس الموجودات الحيوية بالقيمة العادلة ناقصاً تكاليف البيع، ما لم يكن من الممكن قياس القيمة العادلة بشكل موثوق به. بالنسبة للروبيان فيتم قياسه بالقيمة العادلة ناقصاً تكلفة بيعه.</p> <p>نحن نعتبر هذا من أمور المراجعة الرئيسية بسبب الأحكام الهامة والافتراضات الرئيسية التي تطبقها الإدارة في تحديد القيمة العادلة للموجودات الحيوية.</p> <p>تم توضيح السياسة المحاسبية للموجودات الحيوية في الايضاح رقم ٤.</p>

إلى السادة/ مساهمي شركة جازان للتنمية والاستثمار (سابقاً: شركة جازان للطاقة والتنمية (جازادكو))
شركة مساهمة سعودية
الرياض – المملكة العربية السعودية
التقرير عن مراجعة القوائم المالية الموحدة

(٤/٣)

أمر آخر

تمت مراجعة القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ من قبل مراجع آخر والذي أبدى رأي غير معدل في تقريره الصادر بتاريخ ٦ رمضان ١٤٤٤ هـ الموافق ٢٨ مارس ٢٠٢٣

المعلومات الأخرى

الإدارة مسؤولة عن المعلومات الأخرى، وتتكون المعلومات الأخرى من المعلومات الواردة في التقرير السنوي للمجموعة ولكنها لا تتضمن القوائم المالية الموحدة وتقرير المراجع حولها، والذي من المتوقع إتاحتها لنا بعد تاريخ تقرير مراجعتنا هذا.

ولا يغطي رأينا حول القوائم المالية الموحدة المعلومات الأخرى، ونحن لا نبدي أي شكل من أشكال الإستنتاج التأكيدي بشأنها.

وفيما يتصل بمراجعتنا للقوائم المالية الموحدة للمجموعة، فإن مسؤوليتنا تتمثل في قراءة المعلومات الأخرى الموضحة أعلاه، والنظر عند القيام بذلك فيما إذا كانت المعلومات الأخرى غير متسقة بشكل جوهري مع القوائم المالية الموحدة أو مع المعرفة التي حصلنا عليها أثناء المراجعة، أو ما إذا كانت المعلومات الأخرى تبدو مُحرفة بشكل جوهري. وعندما نقرأ التقرير السنوي، وإذا تبين لنا وجود تحريف جوهري، فإننا نكون مطالبين بالإبلاغ عن هذه الحقيقة للمكلفين بالحوكمة. ليس لدينا ما نقر عنه في هذا الشأن.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية الموحدة

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية الموحدة وعرضها بشكل عادل "وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي" المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ووفقاً لنظام الشركات والنظام الأساسي للشركة، وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية لتمكينها من إعداد قوائم مالية موحدة خالية من التحريف الجوهري سواء بسبب غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية الموحدة، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة المجموعة على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الإستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لدى الإدارة لتصفية المجموعة أو إيقاف عملياتها، أو ما لم يكن لديها أي خيار آخر واقعي سوى القيام بذلك.

إن المكلفين بالحوكمة، أي مجلس الإدارة، هم المسؤولون عن الإشراف على آلية التقرير المالي في المجموعة.

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية الموحدة

تتمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية الموحدة ككل تخلو من التحريف الجوهري، سواء بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن التحريف الجوهري عند وجوده.

ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد التحريفات جوهرياً إذا كان من المتوقع بدرجة معقولة أنها قد تؤثر، منفردة أو في مجملها، على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية الموحدة.

وكجزء من عملية المراجعة التي تتم وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

تحديد وتقييم مخاطر التحريف الجوهري في القوائم المالية الموحدة، سواء بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويُعد خطر عدم اكتشاف التحريف الجوهري الناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، نظراً لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو إغفال ذكر متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز للرقابة الداخلية.

الخير

هاتف +966 13 893 3378 ص ب 4636
فاكس +966 13 893 3349 الخير 31952

جدة

هاتف +966 12 652 5333 ص ب 15651
فاكس +966 12 652 2894 جدة 21454

الرياض

هاتف +966 11 206 5333 ص ب 69658
فاكس +966 11 206 5444 الرياض 11557

تقرير المراجع المستقل عن القوائم المالية الموحدة (تمه)

(٤/٤)

إلى السادة/ مساهمي شركة جازان للتنمية والإستثمار (سابقاً: شركة جازان للطاقة والتنمية (جازادكو))

شركة مساهمة سعودية

الرياض – المملكة العربية السعودية

التقرير عن مراجعة القوائم المالية الموحدة

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية الموحدة (تمه)

- الحصول على فهم لأنظمة الرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة من أجل تصميم إجراءات المراجعة المناسبة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية.
 - تقييم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات المتعلقة بها التي قامت بها الإدارة.
 - التوصل إلى استنتاج بشأن مدى مناسبة إستخدام الإدارة لأساس الإستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، ما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري متعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكاً كبيرة حول قدرة المجموعة على البقاء كمنشأة مستمرة. وإذا خالصنا إلى وجود عدم تأكيد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية الموحدة، أو علينا أن نقوم بتعديل رأينا إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجع. ومع ذلك، فإن أحداثاً أو ظروفًا مستقبلية قد تتسبب في توقف المجموعة عن البقاء كمنشأة مستمرة.
 - تقييم العرض العام للقوائم المالية الموحدة وهيكلها ومحتواها، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية الموحدة تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
 - الحصول على ما يكفي من أدلة المراجعة المناسبة فيما يتعلق بالمعلومات المالية للمنشآت أو الأنشطة التجارية داخل المجموعة، لإبداء رأي حول القوائم المالية الموحدة. ونحن مسؤولون عن توجيه عملية مراجعة المجموعة والإشراف عليها وتنفيذها. ونظّل وحدنا المسؤولين عن رأينا في المراجعة.
- ونحن نتواصل مع المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بجملة من أمور من بينها نطاق المراجعة وتوقيتها المخطط لهما والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية نقوم باكتشافها أثناء المراجعة.
- ونقدم أيضاً للمكلفين بالحوكمة بياناً يفيد بأننا قد إلتزمنا بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة المتعلقة بالاستقلال، ونبلغهم بجميع العلاقات والأمور الأخرى التي قد يُعتقد بشكل معقول أنها قد تؤثر على استقلالنا، ونبلغهم أيضاً عند الاقتضاء بالتدابير الوقائية ذات العلاقة.
- ومن بين الأمور التي نتواصل بشأنها مع المكلفين بالحوكمة، فإننا نحدد تلك الأمور التي كانت لها الأهمية البالغة عند مراجعة القوائم المالية الموحدة للسنة الحالية، ومن ثم تُعد هذه الأمور هي الأمور الرئيسية للمراجعة. ونقوم بتوضيح هذه الأمور في تقريرنا ما لم تمنع الأنظمة أو اللوائح الإفصاح العلني عن الأمر، أو عندما نرى، في ظروف نادرة للغاية، أن الأمر ينبغي ألا يتم الإبلاغ عنه في تقريرنا لأن التبعات السلبية للقيام بذلك من المتوقع بدرجة معقولة أن تفوق فوائد المصلحة العامة المترتبة على هذا الإبلاغ.

عن البسام وشركاه



إبراهيم أحمد البسام
محاسب قانوني

ترخيص رقم: ٣٣٧

الرياض: ٥ شوال ١٤٤٥ هـ

الموافق: ١٤ أبريل ٢٠٢٤ م



البند رقم (3) Item number

الاطلاع على القوائم المالية عن العام المالي
المنتهي في 2023-12-31م، ومناقشتها

Review and discuss the financial statements for the
fiscal year that has ended on December 31, 2023





القوائم المالية عن العام المالي المنتهي في 31-12-2023م
Financial statements for the fiscal year ending on 31-12-2023


To view and read the financial statements for the fiscal year ending on 31-12-2023, please visit the following link:

للاطلاع وقراءة القوائم المالية عن العام المالي المنتهي في 31-12-2023م ، يرجى زيارة الرابط التالي:

بالإنجليزي



بالعربي





البند رقم (5) Item number

التصويت على تعديل لائحة سياسة المسؤولية الاجتماعية
Voting on amending the Corporate Social Responsibility
policy regulations



اللائحة الحالية	اللائحة المعدلة	الاجراء
<p>المادة الأولى: الهدف من سياسة المسؤولية الاجتماعية : حسب المادة السابعة والثمانون من لائحة حوكمة الشركات الصادرة من هيئة السوق المالية بتاريخ 2017/02/13م تضع الجمعية العامة العادية بناءً على إقتراح من مجلس الإدارة سياسة تكفل إقامة التوازن بين أهداف الشركة والأهداف التي يصبو المجتمع إلى تحقيقها، بغرض تطوير الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع. وبناءً عليه يقترح مجلس الإدارة على الجمعية العامة تبني السياسات والاليات التالية التي تهدف إلى تحديد الإطار العام لأعمال وبرامج المسؤولية الاجتماعية التي تنظمها الشركة وتحدد الضوابط التي تحكمها لضمان تحقيق الأهداف المطلوبة.</p>	<p>المادة الأولى: تمهيد 1- تم إعداد هذه السياسة وفقاً لقواعد الحوكمة في الشركة، وما نصت عليه المادة (84) من لائحة حوكمة الشركات (تضع الجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة سياسة تكفل إقامة التوازن بين أهدافها والأهداف التي يصبو المجتمع إلى تحقيقها؛ بغرض تطوير الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع). 2- تخضع هذه السياسة لأحكام المواد الواردة في نظام الشركات ولوائحه التنفيذية والنظام الأساسي للشركة ونظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية. 3- تهدف هذه السياسة إلى حوكمة أعمال الشركة ووضع إطار تنظيمي للمسؤولية الاجتماعية.</p>	<p>تعديل كامل المادة</p>
<p>المادة الثانية: مجالات ونطاق عمل المسؤولية الاجتماعية: يحتل مفهوم المسؤولية الاجتماعية وخدمة المجتمع موقعاً متقدماً وعنواناً بارزاً ضمن أولويات الشركة من خلال المجالات التالية. 1. التعاون والتفاعل مع الجهات والمنظمات الاجتماعية لأن العمل الاجتماعي يتطلب جهداً جماعياً مشتركاً تتكافل فيه الجهود. 2. الاستمرار والحرص على دعم فئة الشباب الذين هم عماد المجتمع والقيام بمسئولياتها تجاه أفرادها بما يخدم مصالحهم وينمي من إدراكهم وذلك بأن تستمر الشركة في تبني البرامج التدريبية للشباب السعودي بالتعاون مع المؤسسات التعليمية والجامعات بالمنطقة وإستقطاب الكفاءات للشركة وتوفير الفرص الوظيفية أمام الشباب. 3. الحفاظ على البيئة بالحرص على عدم إستخدام المواد الضارة أو غير الصالحة في عمليات التصنيع والانتاج وذلك إسهاماً في المحافظة على البيئة والمجتمع. 4. دعم ذوي الاحتياجات الخاصة من خلال المنظمات التي تعمل في هذا المجال. 5. دعم البرامج والقطاعات المجتمعية (الجمعيات الخيرية، جمعيات التأهيل والإعاقاة، الصحة والبيئة، قطاع التعليم، الدفاع المدني .. الخ) بما يعود بالفائدة على الفرد والمجتمع. 6. الاهتمام في كل ما يساهم في دعم الأنشطة والبرامج ورعاية الفعاليات والمناسبات ذات القيمة والفائدة على الفرد والمجتمع. 7. ترسيخ مفهوم المسؤولية الاجتماعية في المنطقة باعتبارها رمزاً للولاء للوطن والمواطنين.</p>	<p>المادة الثانية: مفهوم المسؤولية الاجتماعية تعبر المسؤولية الاجتماعية للشركة عن التزام الشركة المستمر بالعمل أخلاقياً والمساهمة في التنمية المستدامة للمجتمع بشكل عام، والشركة والموظفين على وجه الخصوص من خلال جميع الأنشطة والمسؤوليات التي تقوم بها الشركة، مما قد يؤثر على المجتمع أو البيئة التي تعمل بها الشركة. 1- يجب أن تكون جميع الإجراءات والأنشطة التي تقوم بها الشركة متوافقة مع مصالح المجتمع والتنمية المستدامة التي تلي الاحتياجات الحالية دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتهم الخاصة. 2- يجب أن يكون السلوك الأخلاقي، والامتثال للقوانين واللوائح المعمول بها، الأساس الذي تعتمد عليه الشركة في مزاولة أنشطتها التجارية وكافة تعاملاتها.</p>	<p>تم تعديل كامل المادة والتفصيل في مواد إضافية (مادة رقم 3 و 4 من اللائحة المعدلة) والمشار لها بالمسؤولية تجاه المجتمع والمسؤولية تجاه البيئة والصحة والسلامة.</p>

الاجراء	اللائحة المعدلة	اللائحة الحالية
	<p>المادة الثالثة: المسؤولية تجاه المجتمع</p> <p>1- تصميم أنشطة الشركة بما يتماشى مع الوضع الاقتصادي والثقافي للمجتمع، والنظر في التأثير الاجتماعي للخدمات والمنتجات.</p> <p>2- اعتبار التنمية المستدامة جزءاً أساسياً من عملية صنع القرار في الشركة.</p> <p>3- خدمة المجتمع بطريقة أخلاقية وقانونية، وتعزيز السلوك الأخلاقي الإيجابي تجاه البيئة والمجتمع وأصحاب المصالح.</p> <p>4- الالتزام بالأنظمة والقوانين المعمول بها؛ وعدم الانخراط في أي شكل من أشكال الفساد، بما في ذلك الابتزاز والرشوة.</p> <p>5- احترام الاختلافات الثقافية والاجتماعية والقيم والتقاليد لمختلف الأفراد في المجتمع.</p> <p>6- حماية حقوق الإنسان للعاملين وغيرهم ممن يتأثرون بأنشطتنا، وضمان أن أنشطتنا لا تنتهك بشكل مباشر أو غير مباشر حقوق الإنسان.</p> <p>7- تنظيم العلاقة مع أصحاب المصالح وفهم اهتماماتهم والاستجابة لها، والعمل على التواصل معهم من خلال الحوار البناء والمستمر وفهم توقعاتهم بشكل أفضل لضمان إضافة قيمة لهم من خلال كافة أنشطة الشركة.</p> <p>8- تحسين نوعية الظروف المعيشية للعاملين وعائلاتهم، وللمجتمع ككل.</p> <p>9- الالتزام بتكافؤ الفرص في التوظيف وجميع ممارسات العمل العادلة، مع التركيز على تعزيز القوى العاملة الوطنية عن طريق جذب العاملين من المواطنين وضمان التطوير المستمر لقدراتهم وتمكينهم من النمو.</p> <p>10- ترسيخ مفهوم المسؤولية الاجتماعية في المنطقة التي تعمل بها الشركة باعتبارها رمزاً للولاء للوطن والمواطنين.</p> <p>11- دعم فئة الشباب الذين هم عماد المجتمع والقيام بمسئولياتها تجاه أفرادها بما يخدم مصالحهم وينمي من إدراكهم وذلك بأن تستمر الشركة في تبني البرامج التدريبية للشباب السعودي بالتعاون مع المؤسسات التعليمية والجامعات بالمنطقة واستقطاب الكفاءات للشركة وتوفير الفرص الوظيفية أمام الشباب.</p>	
	<p>المادة الرابعة: المسؤولية تجاه البيئة والصحة والسلامة</p> <p>1- إعطاء أولوية عالية لحماية البيئة عند ممارسة الشركة لأنشطتها، وتقييم الأثر البيئي لمنتجاتها وخدماتها، بما في ذلك أثار التخلص منها، وضمان عدم ضياع الموارد، وبقدر ما هو عملي وعلى نحو معقول، يتم إعادة استخدام المواد والبضائع أو إعادة تدويرها مع التخلص من أي نفايات متبقية</p>	

الاجراء	اللائحة المعدلة	اللائحة الحالية
	<p>تحدث بطريقة مسؤولة.</p> <p>2- إدارة المخاطر التجارية بما يتماشى مع السياسات والأنظمة والإجراءات والمبادئ التوجيهية المعمول بها في مجال الصحة والسلامة، وهذا يضمن أمن وسلامة مرافقنا وأنظمتنا وعمليات التشغيل، وهو أمر حيوي لضمان توفير الطاقة بطريقة آمنة ومستدامة.</p> <p>3- التحسن المستمر في تبني التقنيات الصديقة للبيئة، ودعم التكنولوجيا الجديدة التي لديها القدرة على توفير فوائد بيئية على المدى الطويل، ومبادرات تحترم وتشجع وتعزز البيئة المعترف بها دولياً.</p> <p>4- خلق بيئة عمل آمنة وصحية للعاملين، من خلال المراقبة المستمرة لمخاطر الصحة والسلامة واتخاذ الإجراءات اللازمة للتخفيف أو الحد من المخاطر، وتنظيم دورات توعية وتدريب ذات صلة لزيادة وعي جميع العاملين من حيث الصحة والسلامة، إضافة إلى ضمان وجود آلية لإدارة الأزمات والطوارئ.</p> <p>5- رفع الوعي وتعزيز حملات التوعية والتثقيف للعاملين والجمهور بمفاهيم البيئة والصحة والسلامة.</p>	
مادة جديدة	<p>المادة الخامسة: برامج المسؤولية الاجتماعية</p> <p>1- تعتمد استراتيجية الشركة في تحديد مبادرات وبرامج العمل الاجتماعي على:</p> <p>أ- مبادرات وبرامج تتسق مع أهداف واستراتيجيات الشركة، وتضمن مكاسب اقتصادية واجتماعية لكل من الشركة والمجتمع على حد سواء.</p> <p>ب- مبادرات وبرامج بمنهجية تُعزز الاستدامة، وتمنع الاعتماد على الغير.</p> <p>ت- مبادرات وبرامج تهدف إلى تطوير شراكات طويلة الأمد وذات منافع متبادلة مع مجتمعنا.</p> <p>2- تتضمن مجالات العمل الاجتماعي للشركة على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:</p> <p>أ- الدعم والرعاية والتبرعات ومنها (تقديم الدعم والرعاية والتبرعات النقدية أو العينية، كإعارة البرامج التي تقدمها الجهات الحكومية المعنية بالبيئة والحماية الفطرية، أو دعم البرامج المتعلقة بتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة، ودعم الأعمال الناشئة والصغيرة وفتح آفاق جديدة لخدمة المجتمعات.... الخ)</p> <p>ب- الأعمال التطوعية، ومنها (تحفيز العاملين للمشاركة في الأعمال التطوعية التي تبنيها عدد من الجهات كالمشاركة في تنظيف البيئة الصحراوية والبحرية ومختلف المجالات الأخرى.... الخ)</p> <p>ج- المساهمات في البيئة والصحة والسلامة خصوصاً فيما يتعلق بأعمال الشركة وأنشطتها كترشيد استهلاك الطاقة، واستخدام التقنيات الذكية في الأعمال والحد من الهدر والتلوث البيئي ومكافحة التدخين.... الخ)</p> <p>د- التعليم والتدريب، ومنها (توفير برامج تعليمية وتدريبية لتطوير وتأهيل العاملين والمجتمعات المستهدفة).</p> <p>هـ- حملات التوعية والتثقيف ورفع الوعي للعاملين والمجتمع.</p>	

اللائحة الحالية	اللائحة المعدلة	الاجراء
<p>المادة الثالثة: الضوابط التي تحكم المسؤولية الاجتماعية:</p> <p>1- أن تكون الجهة الطالبة للدعم منظمة غير ربحية ذات شخصية اعتبارية مرخص لها من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية .</p> <p>2- أن يتوفر لدى الجهة طالبة الدعم حساب ويكون لها مقر وعنوان واضح.</p> <p>3- أن لا يتعدى الدعم المطلوب المبلغ السنوي الذي ترصده الشركة للمسؤولية الاجتماعية في موازنتها السنوية.</p> <p>4- تو افر القدرات الفنية والإدارية على تنفيذ البرنامج المقدم من الجهة طالبة الدعم.</p> <p>5- تفويض الرئيس التنفيذي للمفاهمة مع المنظمات الاجتماعية وتحديد الأنسب لتقديم الدعم لها.</p>	<p>المادة السادسة: مسئوليات تطبيق السياسة</p> <p>1- يخصص المجلس ميزانية سنوية لبرامج الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية في الشركة - بناء على اقتراح من الإدارة التنفيذية- وفق خطة العمل السنوية وذلك قبل بداية كل سنة ميلادية.</p> <p>2- يجب أن تكون الميزانية المخصصة لبرامج المسؤولية الاجتماعية منسجمة مع حجم الشركة وطبيعة الأنشطة والأرباح التي تحققها الشركة.</p> <p>3- تعتبر الإدارة التنفيذية مسئولة عن تحديد وتنفيذ مبادرات وبرامج الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية وفق استراتيجية وسياسة الشركة، واعداد التقرير السنوي الخاص بذلك والرفع به لمجلس الادارة لاعتماده ونشره.</p> <p>4- يجب أن تراعي الشركة عند تقديمها الدعم والرعاية والتبرعات لجهات أخرى أن تكون تلك الجهات غير ربحية ذات شخصية اعتبارية مرخص لها بشكل نظامي داخل المملكة، وأن تتحقق مما يتم دعمه وإمكانية تنفيذه وأن يكون له عائد ايجابي على المجتمع وأفراده.</p> <p>5- على الشركة مقارنة وقياس أداؤها من حيث المسؤولية الاجتماعية مع أداء الكيانات الأخرى سواء في نفس الصناعة أو في أنشطة مماثلة أو على مستوى السوق ككل، ويجب استخدام نتائج ذلك في المقارنة لتطوير وتعزيز برامج المسؤولية الاجتماعية التي وضعت من قبل الشركة، من أجل تحقيق تحسينات مستمرة.</p> <p>6- يعد انجاز الشركة في مجال المسؤولية الاجتماعية واحداً من المؤشرات الإيجابية للأداء العام للشركة.</p>	<p>تم تعديل كامل المادة</p>
<p>المادة الرابعة: الاعتماد من الجمعية:</p> <p>تعتمد الجمعية العامة هذه السياسة وتكون نافذة من تاريخ اعتمادها وتخضع للمراجعة الدورية من قبل إدارة الشركة وفقاً لما تقتضيه الحاجة.</p>	<p>المادة السابعة: أحكام ختامية</p> <p>1- تخضع السياسة للمراجعة السنوية وذلك كجزء من مراجعة حوكمة الشركة أو عند صدور تعليمات أو لوائح جديدة من الجهات المختصة، وتعتبر هذه اللائحة مكملية لنظام الشركة الأساسي وقواعد الحوكمة في الشركة.</p> <p>2- يعمل بما جاء في هذه السياسة ويتم الالتزام به من قبل الشركة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من قبل الجمعية العامة العادية وتنشر على موقع الشركة الإلكتروني لتمكين المساهمين والجمهور وأصحاب المصالح من الاطلاع عليها. وتُعدَّل محتويات هذه السياسة - حسب الحاجة - بناء على اقتراح المجلس، على أن يعرض التعديل على الجمعية العامة العادية في أقرب اجتماع لها لاعتماده.</p> <p>3- ترجع ملكية هذه اللائحة إلى الشركة، ويمنع استنساخها أو إفشائها كلياً أو جزئياً بدون إذن كتابي من الشركة.</p>	<p>تم تعديل كامل المادة</p>



البند رقم (6) Item number

التصويت على لائحة سياسات ومعايير الأعمال المنافسة

Voting on the Competition Policies and Standards regulations



جازادكو
JAZADCO



سياسات ومعايير الأعمال المنافسة



الصفحة
فهرس المحتويات:

2	معلومات السياسة والحفظ والتوثيق
3	التعريفات والمصطلحات المستخدمة
5	المادة الأولى: تمهيد
5	المادة الثانية: مفهوم أعمال المنافسة
5	المادة الثالثة: تقييم أعمال المنافسة لأعمال الشركة
6	المادة الرابعة: واجبات عضو المجلس أو اللجنة
6	المادة الخامسة: ضوابط منافسة الشركة
7	المادة السادسة: رفض ترخيص الاشتراك في أعمال منافسة للشركة
7	المادة السابعة: الاشتراك في أعمال منافسة للشركة دون ترخيص
7	المادة الثامنة: أحكام ختامية

معلومات السياسة والتوثيق والحفظ:

يجب ترقيم وتاريخ تعديلات هذه السياسة باستخدام السجل التالي وتوقيعه عند كل عملية تحديث.

ملخص التعديلات:

رقم الاصدار	طبيعة التعديل

اعداد ومراجعة واعتماد التعديلات:

رقم الاصدار	تاريخه	أعد بواسطة	تم مراجعته بواسطة	تاريخ وقرار الاعتماد

جهة الحفظ:

الجهة	ملاحظات

الاعتماد:

أمين المجلس	رئيس المجلس

التعريفات والمصطلحات المستخدمة:

تدل الكلمات والعبارات الآتية على المعاني الموضحة أمام كل منها ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

الكلمة/العبارة	التعريف
السياسة	سياسات ومعايير الأعمال المنافسة
الشركة	شركة جازان للتنمية والاستثمار (جازادكو)
المملكة	المملكة العربية السعودية
الوزارة	وزارة التجارة.
الهيئة	هيئة السوق المالية.
نظام الشركات	نظام الشركات، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/132) وتاريخ 1443/12/01هـ.
نظام السوق المالية	نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/30) وتاريخ 1424/6/8هـ.
النظام الأساسي	النظام الأساسي للشركة.
لائحة حوكمة الشركات	لائحة حوكمة الشركات المساهمة الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية
الجمعية	جمعية تشكل من مساهمي الشركة بموجب أحكام نظام الشركات ونظام الشركة الأساس.
المجلس	مجلس إدارة شركة جازان للتنمية والاستثمار (جازادكو).
اللجان/اللجنة	اللجان المنبثقة من المجلس أو المشكلة من قبله أو من قبل الجمعية
العضو التنفيذي	عضو مجلس إدارة متفرغ للإدارة التنفيذية للشركة، ويشارك في أعمالها اليومية.
العضو غير التنفيذي	عضو مجلس إدارة غير متفرغ للإدارة التنفيذية للشركة، ولا يشارك في أعمالها اليومية.
العضو المستقل	عضو مجلس إدارة غير تنفيذي يتمتع بالاستقلال التام في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه أي من عوارض الاستقلال المنصوص عليها في المادة (19) من لائحة حوكمة الشركات.
الإدارة التنفيذية أو كبار التنفيذيين	الأشخاص المنوط بهم إدارة عمليات الشركة اليومية، واقتراح القرارات الاستراتيجية وتنفيذها، كالرئيس التنفيذي ونوابه والمدير المالي.
أصحاب المصالح	كل من له مصلحة مع الشركة، كالعاملين، والدائنين، والعملاء، والموردين، والمجتمع.
الأقارب أو صلة الأقارب	- الآباء، والأمهات، والأجداد، والجداات وإن علوا. - الأولاد، وأولادهم وإن نزلوا. - الإخوة والأخوات الأشقاء، أو لأب، أو لأم. - الأزواج والزوجات.
الأطراف ذوو العلاقة	1. تابعي الشركة فيما عدا الشركات المملوكة بالكامل للشركة. 2. كبار المساهمين في الشركة. 3. أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين في الشركة. 4. أعضاء مجلس الإدارة لتابعي الشركة. 5. أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين لدى كبار المساهمين في الشركة. 6. أي أقرباء للأشخاص المشار إليهم في الفقرات (1)، (2)، (3) أو (5) أعلاه.

الكلمة/العبارة	التعريف
	7. أي شركة أو منشأة أخرى يسيطر عليها أي شخص مشار إليه في الفقرات (1)، (2)، (3)، (5) أو (6) أعلاه.
المجموعة	ولأغراض الفقرة (6) من هذا التعريف، فإنه يقصد بالأقرباء الأب والأم والزوج والزوجة والأولاد. فيما يتعلق بشخص، تعني ذلك الشخص وكل تابع له.
التابع	شخص يسيطر على شخص آخر، أو يسيطر عليه ذلك الشخص الآخر، أو يشترك معه في كونه مسيطراً عليه من شخص ثالث. وفي أي مما سبق تكون السيطرة بشكل مباشر أو غير مباشر.
حصة السيطرة	القدرة على التأثير في أفعال شخص آخر أو قراراته، بشكل مباشر أو غير مباشر، منفرداً أو مجتمعاً مع قريب أو تابع، من خلال امتلاك نسبة 50% أو أكثر من حقوق التصويت في الشركة، أو حق تعيين 50% أو أكثر من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين.
يوم	يوم تقويمي، سواء أكان يوم عمل أم لا.

كافة المصطلحات التي لم يرد بشأنها تعريف في هذه السياسة سيكون لها نفس المعنى الوارد في قائمة المصطلحات المستخدمة في قواعد حوكمة الشركة، ولأئحة حوكمة الشركات، ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك.

المادة الأولى: تمهيد

- 1- تم إعداد هذه السياسات والمعايير وفقاً لقواعد الحوكمة في الشركة، وما نصت عليه الفقرة (3) من المادة (44) من لائحة حوكمة الشركات: (قيام مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة العادية عند انعقادها بالأعمال المنافسة التي يزاولها عضو المجلس أو إحدى لجانها، وذلك بعد تحقق مجلس الإدارة من منافسة عضو المجلس أو إحدى لجانها لأعمال الشركة أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله وفق معايير تصدرها الجمعية العامة للشركة -بناءً على اقتراح مجلس الإدارة - وتنشر في الموقع الإلكتروني للشركة، على أن يتم التحقق من هذه الأعمال بشكل سنوي)
- 2- تخضع هذه السياسات والمعايير لأحكام المواد الواردة في نظام الشركات ولوائحه التنفيذية والنظام الأساسي للشركة ونظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية.
- 3- تهدف هذه السياسات والمعايير إلى وضع الأسس والقواعد التي تنظم الأعمال المنافسة لأعضاء المجلس واللجان بما لا يتعارض مع مصالح الشركة وأهدافها.

المادة الثانية: مفهوم أعمال المنافسة

- يدخل في مفهوم الاشتراك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله والمحددة في المادة (3) من نظام الشركة الأساس، ومن ذلك ما يلي:
- 1- تأسيس العضو لشركة أو مؤسسة فردية، أو تملكه نسبة مؤثرة لأسهم أو حصص في شركة أو منشأة أخرى تزاول نشاطاً من نوع نشاط الشركة أو مجموعتها.
 - 2- قبول عضوية مجلس إدارة شركة منافسة للشركة أو مجموعتها، أو تولي إدارة مؤسسة فردية منافسة أو شركة منافسة أياً كان شكلها، فيما عدا تابعي الشركة.
 - 3- حصول العضو على وكالة تجارية أو ما في حكمها، ظاهرة كانت أو مستترة، لشركة أو منشأة أخرى منافسة للشركة أو مجموعتها.
 - 4- قيام العضو بتقديم مشورة أو إرشاداً لأية شركة أو شخص يعمل لمصلحة شركة أو منشأة تمارس أعمالاً منافسة لأعمال الشركة أو مجموعتها.
 - 5- قيام العضو باستخدام معرفته أو تأثيره على أي من عملاء الشركة أو مجموعتها أو مورديها أو مستشاريها لمصلحة أية شركة أو شخص يعمل لمصلحة شركة أو منشأة منافس للشركة.

المادة الثالثة: تقييم الأعمال المنافسة لأعمال الشركة

- 1- على المجلس أن يأخذ في الاعتبار عند تقييم منافسة العضو لأعمال الشركة ما يلي:
 - أ- حجم الأعمال المنافسة وتأثيرها على أعمال الشركة ومدى القدرة على إدارة تعارض المصالح الناشئة عنها.
 - ب- النطاق الجغرافي للأعمال المنافسة لأعمال الشركة.
 - ج- تقييم ما إذا كانت المعلومات التي سيحصل عليها بصفته عضو في المجلس أو إحدى لجانها قد تؤثر على قراراته المتعلقة بالأعمال المنافسة للشركة.

2- للمجلس أن يضع معايير إضافية أخرى تساعد في تقييم منافسة عضو المجلس أو إحدى لجانته لأعمال الشركة وبما لا يتعارض مع الأنظمة والتعليمات الصادرة من الجهات التنظيمية.

المادة الرابعة: واجبات عضو المجلس أو اللجنة

- 1- على العضو أن يفصح عن أي معلومات تطلب منه من قبل المجلس بهدف التحقق من الأعمال المنافسة وتقييمها.
- 2- على العضو ممارسة مهامه بأمانة ونزاهة، وأن يقدم مصالح الشركة على مصلحته الشخصية، وأن لا يستغل منصبه لتحقيق مصالح خاصة.
- 3- على العضو الحفاظ على سرية المعلومات التي أطلع عليها بصفته عضو في المجلس، وعدم إفشائها لأي شخص.
- 4- على العضو عدم الاستغلال أو الاستفادة، بشكل مباشر أو غير مباشر، من أي أصول للشركة، أو معلوماتها، أو الفرص الاستثمارية المعروضة عليه بصفته عضواً في مجلس الإدارة أو إحدى لجانته، أو المعروضة على الشركة، ويشمل ذلك الفرص الاستثمارية التي تدخل ضمن أنشطة الشركة أو التي ترغب الشركة في الاستفادة منها، ويسري على العضو الذي يستقيل لأجل استغلال الفرص الاستثمارية بطريق مباشر أو غير مباشر التي ترغب الشركة في الاستفادة منها والتي علم بها أثناء عضويته للمجلس.

المادة الخامسة: ضوابط منافسة الشركة

- 1- لا يجوز للعضو الاشتراك في عمل من شأنه منافسة الشركة، أو منافستها في أحد فروع النشاط التي تزاوله، ما لم يحصل على ترخيص من الجمعية العامة العادية يسمح له القيام بذلك، وفقاً للإجراءات التالية:
 - أ- إبلاغ مجلس الإدارة بشكل كامل وفوري بمشاركته المباشرة أو غير المباشرة- في أي عمل من شأنه منافسة الشركة، أو بمنافسته بشكل مباشر أو غير مباشر في أحد فروع النشاط التي تزاولها الشركة، وذلك وفقاً لأحكام نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، على أن يثبت هذا البلاغ في محضر اجتماع مجلس الإدارة.
 - ب- عدم اشتراك العضو صاحب المصلحة في التصويت على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في مجلس الإدارة وجمعية المساهمين.
 - ج- قيام رئيس المجلس بإبلاغ الجمعية العامة العادية عند انعقادها، بالأعمال المنافسة التي يزاولها عضو المجلس.
 - د- الحصول على ترخيص من الجمعية العامة للشركة يسمح للعضو بممارسة الأعمال المنافسة.
- 2- يتولى المجلس التحقق من هذه الأعمال بشكل سنوي، وله في ذلك طلب أي بيانات أو إيضاحات تفصيلية من العضو بما يمكنه من إجراءات التحقق اللازمة.
- 3- للجمعية العامة العادية الحق في تفويض صلاحية الترخيص الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة إلى مجلس الإدارة على أن يحدد في قرار الجمعية العامة الأعمال والأنشطة المنافسة التي يجوز للمجلس الترخيص فيها خلال مدة التفويض، وتكون مدة التفويض بحد أقصى سنة واحدة من تاريخ موافقة الجمعية العامة العادية على التفويض أو حتى نهاية دورة المجلس المفوض، أيهما أسبق، ويُحظر على أي من أعضاء المجلس التصويت على بندي التفويض وإلغاء التفويض في الجمعية العامة العادية.

المادة السادسة: رفض ترخيص الاشتراك في أعمال منافسة للشركة

على العضو عند رفض الجمعية العامة العادية بمنح الترخيص له الاشتراك في عمل من شأنه منافسة الشركة، أو منافستها في أحد فروع النشاط التي تزاوله، تقديم استقالته خلال مهلة تحددها الجمعية العامة أو مجلس الإدارة المفوض (حيثما ينطبق)، وإلا عُدت عضويته منتهية، أو العدول عن منافسة الشركة أو توفيق أوضاعه طبقاً لنظام الشركات ولوائحه التنفيذية قبل انقضاء المهلة المحددة من قبل الجمعية العامة.

المادة السابعة: الاشتراك في أعمال منافسة للشركة دون ترخيص

يترتب على اشتراك العضو في أي عمل من شأنه منافسة الشركة، أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله دون ترخيص من الجمعية العامة العادية أو عدم إفصاحه عن ذلك وفق النظام، الحق للشركة أن تطالبه أمام الجهة القضائية المختصة بالتعويض المناسب.

المادة الثامنة: أحكام ختامية


- 1- تخضع السياسة للمراجعة السنوية وذلك كجزء من مراجعة حوكمة الشركة أو عند صدور تعليمات أو لوائح جديدة من الجهات المختصة، وتعتبر هذه اللائحة مكملة لنظام الشركة الأساسي وقواعد الحوكمة في الشركة.
- 2- يعمل بما جاء في هذه السياسة ويتم الالتزام به من قبل الشركة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من قبل الجمعية العامة العادية وتُنشر على موقع الشركة الإلكتروني لتمكين المساهمين والجمهور وأصحاب المصالح من الاطلاع عليها. وتُعدّل محتويات هذه السياسة - حسب الحاجة - بناء على اقتراح من المجلس، على أن يعرض التعديل على الجمعية العامة العادية في أقرب اجتماع لها لاعتماده.
- 3- ترجع ملكية هذه اللائحة إلى الشركة، ويمنع استنساخها أو إفشائها كلياً أو جزئياً بدون إذن كتابي من الشركة.



البند رقم (8) Item number

التصويت على قرار مجلس الإدارة بتعيين الدكتور / عبد الله بن علي الدبيخي عضوا غير تنفيذي بمجلس الإدارة ابتداء من تاريخ تعيينه في 03-01-2024م لإكمال دورة المجلس حتى تاريخ انتهاء الدورة الحالية في 12-04-2025م خلفا للعضو السابق الأستاذة / بدور بنت ناصر الرشودي - غير تنفيذي

Voting on the decision of the Board of Directors to appoint Dr. Abdullah bin Ali Al-Dubaikhi as a non-executive member of the Board of Directors, starting from his appointment date on January 3, 2024, to complete the Board's term until the end of the current term on April 12, 2025, replacing the former member Ms. Badour Nasser Al-Rashoudi - non-executive



نموذج رقم (١) السيرة الذاتية

١. البيانات الشخصية للعضو المرشح						
عبدالله علي عبدالله الدبيخي						الاسم رباعي
١٩٦٠-١٢-١٩			تاريخ الميلاد	سعودي		الجنسية
٢. المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ	اسم الجهة المانحة		
١	بكالوريوس	الهندسة الكهربائية	١٩٨٧	جامعة الملك فهد للبترول والمعادن - السعودية		
٢	ماجستير	إدارة الأعمال	٢٠١١	جامعة أكسفورد - بريطانيا		
٣	دكتوراه	إدارة الأعمال	٢٠٢٢	جامعة بوكوني - ايطاليا		
٣. الخبرات العملية للعضو المرشح						
مجالات الخبرة						الفترة
الرئيس التنفيذي – شركة الأقطار للتطوير العقاري						٢٠٢٢ حتى الان
مستشار في وزارة الاستثمار						٢٠٢٢ حتى الان
الرئيس التنفيذي – شركة البحري						٢٠١٨ حتى ٢٠٢٢
الرئيس التنفيذي – شركة سالك (الشركة السعودية للاستثمار الزراعي والإنتاج الحيواني)						٢٠١٢ حتى ٢٠١٧
الرئيس التنفيذي – شركة أفواف للاستثمار						٢٠٠٦ حتى ٢٠١١
٤. العضوية الحالية في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة او غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أياً كان كيان شكلها القانوني أو						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية في مجالس	طريقة التعيين	اسم اللجنة المشترك في عضويتها	الشكل القانوني للشركة
١	شركة ملكية للاستثمار	إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق ، ترتيب الأوراق المالية	مستقل	مرشح من مساهم	عضو لجنة الاستثمار رئيس لجنة المراجعة	مساهمة مدرجة (نمو)
٢	شركة مطارات القابضة	إدارة وتشغيل المطارات	مستقل	مرشح من مساهم	رئيس لجنة المراجعة وعضو لجنة الترشيحات	مساهمة مقفلة
٣	أكاديمية أبو ظبي البحرية	تطوير الإدارة الكاملة للمناطق الساحلية	مستقل	مرشح من مساهم	عضو لجنة المراجعة	مساهمة مقفلة
٤	شركة أمانة القصيم للاستثمار	النشاط الاستثماري في القطاع البلدي بمنطقة القصيم وإنشاء مشاريع تنموية بالشركة مع القطاع الخاص	مستقل	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	لا يوجد	مساهمة مقفلة
٥	شركة سليمان الراجحي	الاستثمار الزراعي والغذائي	مستقل	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	لا يوجد	مساهمة مقفلة


٦	شركة نقوا	الاستزراع المائي	غير تنفيذي	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأسهمي	رئيس لجنة المراجعة	مساهمة مقفلة
٧	شركة ساعي للخدمات اللوجستية	خدمات لوجستية	مستقل	مرشح من قبل مساهم	لا يوجد	مساهمة مقفلة
٨	الجمعية التعاونية مزارعين البحر الاحمر (تمالا)	الخدمات الزراعية	مستقل	مرشح بصفته مساهماً	لا يوجد	مسئولية محدودة



البند رقم (9) Item number

التصويت على قرار مجلس الإدارة بتعيين الأستاذ / إبراهيم بن عبد الله الجاسر عضواً مستقلاً بمجلس الإدارة ابتداءً من تاريخ تعيينه في 03-01-2024م لإكمال دورة المجلس حتى تاريخ انتهاء الدورة الحالية في 12-04-2025م خلفاً للعضو السابق الأستاذ / محمد بن عبد الله الخطاف - مستقل

Voting on the decision of the Board of Directors to appoint Mr. Ibrahim bin Abdullah Al-Jasser as an independent member of the Board of Directors, starting from his appointment date on January 3, 2024, to complete the Board's term until the end of the current term on April 12, 2025, replacing the former member Mr. Mohammed bin Abdullah Al-Khattaf - independent



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1. البيانات الشخصية للعضو المرشح						
إبراهيم عبد الله إبراهيم الجاسر						الاسم رباعي
26-10-1970			تاريخ الميلاد	سعودي	الجنسية	
2. المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ	اسم الجهة المانحة		
1	بكالوريوس	المحاسبة	1994	جامعة الملك فهد للبترول والمعادن - السعودية		
2	دراسات أخرى	المحاسبة الحكومية و المراجعة و الضرائب	1995	جامعة الاباما- الولايات المتحدة الأمريكية		
3. الخبرات العملية للعضو المرشح						
مجاللات الخبرة			الفترة			
الرئيس المالي التنفيذي - شركة المياه الوطنية			أكتوبر 2018 وحتى الان			
الرئيس المالي التنفيذي لمجموعة قنوات الاتصالات السعودية			ديسمبر 2016 وحتى سبتمبر 2018			
الرئيس المالي التنفيذي لمجموعة الهوشان			يوليو 2011 وحتى ديسمبر 2016			
الرئيس المالي التنفيذي لشركة السعودية للخدمات اللوجستية			ابريل 2009 وحتى يوليو 2011			
الرئيس المالي التنفيذي لمجموعة شركة عبدالله فؤاد القابضة			ديسمبر 2007 وحتى مارس 2009			
4. العضوية الحالية في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة او غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أياً كان كيان شكلها القانوني أو						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية في مجالس إدارات الشركات	طريقة التعيين	اسم اللجنة المشترك في عضويتها	الشكل القانوني للشركة
1	شركة مطارات الدمام	الخطوط الجوية والطيران	لاينطبق	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الاساس	رئيس لجنة المراجعة	مساهمة مقفلة
2	شركة تسهيل للتمويل	الخدمات المالية والتمويل	لاينطبق	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الاساس	عضو لجنة المراجعة	مساهمة مقفلة
3	الشركة العالمية للحلول الرقمية	الخدمات المالية الرقمية	لاينطبق	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الاساس	رئيس لجنة المراجعة	مساهمة مقفلة
4	شركة ليدار للاستثمار	التطوير العقاري	عضو مستقل	مرشح من مساهم	عضو لجنة المراجعة	مساهمة مقفلة
5	شركة نسيج للتقنية	حلول التحول الرقمي	لاينطبق	مرشح من مساهم	عضو لجنة المراجعة	مساهمة مدرجة (نمو)


مساهمة مقفلة	رئيس لجنة المراجعة	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الاساس	عضو مستقل	الاستثمار والنقل والخدمات اللوجستية والبتروولية	شركة الجري للاستثمار	6
مساهمة مدرجة (السوق الرئيسي)	عضو لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	عضو مستقل	التمويل العقاري و نشاط المنشآت الصغيرة و المتوسطة	شركة سهل	7



البند رقم (10) Item number

التصويت على قرار مجلس الإدارة بتعيين الأستاذ / سلطان بن عبد الله الشلاش عضواً مستقلاً بمجلس الإدارة ابتداءً من تاريخ تعيينه في 2024-01-07م لإكمال دورة المجلس حتى تاريخ انتهاء الدورة الحالية في 2025-04-12م خلفاً للعضو السابق المهندس / ماجد بن عبد الله العيسى - مستقل

Voting on the decision of the Board of Directors to appoint Mr. Sultan bin Abdullah Al-Shalash as an independent member of the Board of Directors, starting from his appointment date on January 7, 2024, to complete the Board's term until the end of the current term on April 12, 2025, replacing the former member (Engineer Majid bin Abdullah Al-Issa - independent)



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1. البيانات الشخصية للعضو المرشح						
الاسم رباعي						سلطان عبدالله شلاش الشلاش
الجنسية		سعودي	تاريخ الميلاد	29-06-1986		
2. المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ	اسم الجهة المانحة		
1	بكالوريوس	إدارة أعمال دولية	2012	الجامعة الامريكية - لندن بريطانيا		
3. الخبرات العملية للعضو المرشح						
مجالات الخبرة						الفترة
رئيس مجلس الادارة - شركة الأقطار للتطوير العقاري						2018 - حتى الآن
مؤسس ورئيس تنفيذي - شركة أفضل عرض						2017 - 2020
مستشار رئيس مجلس الادارة - شركة ثمار العربية للاستثمار						2018 - 2012
الادارة المالية - شركة منازل للإنشاء والتعمير						2008 - 2000
4. العضوية الحالية في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة او غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أياً كان كيان شكلها القانوني أو						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية في مجالس إدارات الشركات	طريقة التعيين	اسم اللجنة المشترك في عضويتها	الشكل القانوني للشركة
1	شركة الأقطار للتطوير العقاري	إدارة وتطوير الأراضي والعقارات	رئيس مجلس الإدارة (تنفيذي)	مرشح بصفته مساهماً (مالك حصة)	اللجنة التنفيذية - لجنة الاستثمار	ذات مسؤولية محدودة